

المدني عليه **لكن البينة** اي الشهود **علي المدني** وهو الملك  
الملتزم للاحكام الذي يذكر امرنا بخالف الظاهر **واليمين علي**  
**من انكر** اي اذا ادعي شئ نحو علي اخريشبي ولا بينة له فانكره  
فانه يلزمه الخلف واخرج احمد والبخاري عن ابي هريرة  
مرفوعا ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل  
ان يسلفه الف دينار فقال ابنتي بالشهد اشهدهم  
فقال كفي بالله شهيدا قال فانتي بكفيل قال كفي بالله  
كفيلة قال صدقت فدفعها اليه الي اجل مسمي فخرج  
في البحر يعضني حاجته ثم التمس مركبا يريد بها يقدم عليها  
للاجل الذي سمي فلم يجد مركبا فاخذ خضبة فنورها  
فادخل فيها الف دينار وصحيفة الي صاحبها ثم رجع  
موصفا ثم اتى بها الي البحر فقال اللهم انك تعلم اني  
نزلت فلانا الف دينار فاني كفيلة فقلت كفي بالله  
كفيلة فرضيت بك وسالني شهيدا فقلت كفي بالله شهيدا ورضيت  
بك واني قد جردت ان احد مركبا بعث اليه الذي له فلم  
اجد واني استودعتمكها فرضي بها الي البحر حتى ولجت فيه ثم  
انصرف وهو في ذلك هليمس مركبا يخرج الي يلدن فخرج  
الرجل الذي كان سلفه ينظر لعل مركبا قد جاءه فاذ  
بالخضبة التي فيها المال فاخذها لاهله خطبا فلما  
نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه  
فاتي بالالف دينار وقال والله ما نزلت جاهد في طلب  
مركب لا يتك بها لك فما وجدت مركبا قبيل الذي ابنت فيه قال  
هل كنت بعثت الي شيا قال اخبرتك الخ لم احد مركبا قبيل  
الذي

الذي بعثت فيه قال فانك الله قد ادعي منك الذي بعثت في  
الخضبة فانصرف بالالف دينار مرادنا **حديث حسن** يدل  
صحيح **رواه البيهقي وعينه** كالاربعة **هكذا** اي بهذا  
اللفظ **ومعنى في الصحاح** اي في كتابي البخاري  
ومسلم ولفظهما لو يعلى الناس بدعواهم لا ادعي  
ناس دما رجلا واموالهم وكفى اليمين علي المدني عليه  
وهو فضل الخطاب الذي اوتيه داود وكان قبله اعطاه الله  
سلسلة مراتها عند خلوة لا يحسها ذواعها الا بالرافل  
يحكم فاذا كان الشاهد صادا ثابت ولم تتزلزل وان  
كان كاذبا تزلزلت فاودع رجل الف دينار عند احد ثم  
طلبها فادعي انه اعطاها له فتوافوا الي سيداود فوضعا  
الوديعة في قصبة واخذها في يده معتمدا عليها فلما قربا  
منه قال لصاحب الدنانير قلما جاء اليه قال صاحب  
الدنانير ادعي عليه انه عنك الف دينار فقال المدعي  
عليه يا بني الله ان احق معه فنظر سيداود الي  
السلسلة فلم تتزلزل فرجع من عنده واخذ منه  
القصبة فلما صبح داود روي السلسلة قد رفعت  
وصار الحكم من حيثيد بالبينة علي المدني واليمين  
علي من انكر **الحديث الرابع والثلاثون عن**  
**ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **من ترائي**  
اي علم منكم منكم اي محرم كذب مسلم او مكروها  
كالنظير بالما السديد السخونة او البرودة **فليعبروه**

استعملت بخاري واني قد  
استعملت بخاري واني قد